



سياسة آلية الرقابة على المنظمة

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوطئه الجاليات بحري السلامة

جدول المحتويات

٢	مقدمة
٢	النطاق
٢	البيان
٢	أولاً: الرقابة:
٢	بالتقارير الإدارية:
٣	بالتقارير الخاصة:
٤	ثانياً: المبادئ:
٤	المسؤوليات
٥	اعتماد مجلس الإدارة

مقدمة.

إن سياسة آليات الرقابة والإشراف تعد مطلبًا أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية، حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات الإدارية، والتي من شأنها تعزز من ضبط مسارات تدفق المعاملات والإجراءات؛ لمنع مخاطر الفساد والاحتياط، وتعمل على تطوير العملية الإدارية.

النطاق.

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين، ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات خاصة وفقاً لأنظمة.

البيان.

أولاً: الرقابة.

١. الرقابة بالتقارير الإدارية.

إن التقارير الإدارية يعتمد عليها اعتماد كلي في تقييم الأداء للجمعية، وتوجه هذه التقارير بالدرجة الأولى إلى مجلس الإدارة؛ لأنها الجهة المسؤولة عن اتخاذ القرار في تصحيح الانحراف واتخاذ الإجراءات اللازمة، وأن تعد هذه بصفة دورية وبانتظام، ويجب إعدادها بطريقة جيدة وواضحة ومنها:

- التقارير الدورية؛ وتكون هذه من العاملين لمدرائهم بصفة يومية، أو أسبوعية، أو شهرية أو فصلية وبعد انتهاء مرحلة معينة من مشروع، أو بعد انتهاء مشروع.

- تقارير سير الأعمال الإدارية؛ وتكون هذه التقارير من المد راء إلى الإدارة العليا، وتنص من أنشطة الإدارات والإنجازات المتعددة.
- تقارير الفحص؛ وتكون لتحليل ظروف مشروع سابقة ولا حصرة؛ لتساعد الإدارة العليا على التصرف السليم في توجيه القرارات.
- تقارير قياس كفاءة العاملين؛ وتعد بصفة دورية عادلة من قبل الرؤساء المباشرون لمروءوسيهم، وتشمل على قياس القدرات والتوصيات؛ لتطوير تلك القدرات، ومدى تعاونهم مع فريق العمل، وغيره من معايير واضحة مناسبة للجمعية.
- المذكرات والرسائل المتبادلة؛ وتكون بين الإدارات والأقسام وتستخدم هذه لحفظ الملفات والمعلومات والبيانات لسهولة الرجوع لها للمتابعة والتقييم.

٢. الرقابة بالتقارير الخاصة:

- تقارير الملاحظة الشخصية.
- تقارير الإحصائيات والرسوم البيانية.
- مراجعة الموازنات التقديرية.
- متابعة ملف الشكاوى والتنظيمات.
- مراقبة السجلات والمراقبة الداخلية.
- مراقبة السير وفق معايير نظام الجودة.
- تقييم ومراجعة المشاريع.

ثانياً: المبادئ:

- أ. مبدأ التكاملية:** تكامل الرقابة وأساليبها من الأنظمة واللوائح التنظيمية والخطط الاستراتيجية والتنفيذية في الجمعية.
- ب. مبدأ الوضوح والبساطة:** سهولة نظام الرقابة وبساطته؛ ليكون سهل الفهم لـ العاملين والمنفذين ليسمح في التطبيق الناجح والحصول على النتائج المناسبة.
- ج. مبدأ سرعة كشف الانحرافات والابلاغ عن الأخطاء:** إن نظام الرقابة وفاعليته في الجمعية؛ لكشف الانحرافات والتبلغ عنها بسرعة، وتحديد أسبابها لمعالجتها، وتصحيح تلك الانحرافات والأخطاء.
- د. مبدأ الدقة:** إن دقة المعلومة ومصدرها هام بالنسبة للإدارة العليا؛ لأنها هي التي تساعد على صنع القرار والتوجيه السليم واتخاذ الإجراءات المناسبة، وعدم الدقة في ذلك يعرض الجمعية لمشاكل وكوارث لا قدر الله.

المسؤوليات.

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمتسبين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقیع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.



اعتماد مجلس الإدارة.

تم اعتمادها في اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم ٢٠٢٠/٥

المنعقد بتاريخ ٤/٣/١٤٤٢ هـ الموافق ٢٠٢٠/١١/١٨ مهـ.